

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 70 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعلى كتاب رئيس جمعية العاملين في الجامعة السكنية المؤرخ في 4/2/2007 المتضمن:

كنا قد تقدمنا بطلب الى مجلس المدينة يتضمن الموافقة على تصديق افراز بعض العقارات العائدة لجمعيتنا وبالجلسة المؤرخة في 10/1/2007 صدر قرار المكتب التنفيذي رقم 5 لعام 2007 المتضمن تصديق افراز العقارات المذكورة وقد ورد بالمادة الاولى منه عدد من العقارات ومنها العقار 3,068 منطقة عقارية رابعة والصحيح هو 3168 منطقة عقارية رابعة وقد حدث هذا الخطأ نتيجة التباين بكتاب مديرية الشؤون الفنية وعضو المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب المهندس فاطمة كمال

يرجى التفضل بالاطلاع والإحالة الى المكتب التنفيذي لتصحيح الخطأ المادي

وبعد الاطلاع على قرار المكتب التنفيذي رقم 5 تاريخ 10/1/2007

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 5 تاريخ 15/2/2007

يقرر ما يلي

مادة-1 الموافقة على تصحيح الخطأ المادي الوارد بالمادة الاولى من قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم 5 تاريخ 10/1/2007 بحيث يصبح رقم العقار 3168 من المنطقة العقارية الرابعة بدلا من 3068 من المنطقة العقارية الرابعة والباقي بدون تعديل

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا